

دفع زكاة الفطر أول رمضان/الخميس)1202-4-22م(فتاوى على

الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال اخر من كندا السائل الكريم يقول نظرا للظروف التي تجاوزت الحدود المعقولة في بعض البلاد الاسلامية تظل حالة الفقر المدقع وال الحاجة الماسة هل يجوز الاخذ برأي الشافعية والاحاديث في جواز تقديم زكاة الفطر من اول الشهر. الناس جعane - [00:00:01](#)
عايزه تاكل تنين زكريات الفطر دي ممكن نقدمها من اول الشهر ولازم تستنى لغاية قبل عيد بيومين طب ما هو المأثور والوالد اه
الجواب عن هذا ان قول الاحناف والشافعية - [00:00:24](#)

اجتهاد اجتهاد يعتبر ووجهه ان سبب زكاة الفطر الصوم والفطر منه واذا ولد احد السببين كاد تعجيلها كما يجوز تعجيل زكاة المال بعد ملك النصاب قبل تمام الحول من ملك نصابا وقبل ان تمر عليه سنة يجوز يعجل اخراج الزكاة - [00:00:44](#)
انا كنا احتاجنا فاستسلفنا العباس صدقة عامين فان اقتضت الحاجة الاخذ بهذا الرأي ولا حرج وده ليس بغرير على دور الافتاء افتى به مجمع البحوث الاسلامية في مصر ودار الافتاء المصرية ودار الافتاء الاردنية حيث قالت ويجوز اخراجها من اول شهر رمضان المبارك - [00:01:08](#)

والافضل ان تخرج ما بين غروب شمس اخر يوم من رمضان وقت صلاة العيد - [00:01:34](#)